

قال علي عدوه ربي ان تعيلم وان قلت له اللهم فترد
شهادته بزنا زوجته ولو مع ثلاثة وتقبل شهادته مسلم علي
كافر وسني علي مبرور وعكسه والعدو من يغيظه بحيث
يغني زوال عيونه ويجوز سوره ويفرح بعينه وذلك
فذلك من الجانبيين وقد يكون من احدها فيخضع برده
شهادته علي الاخر وان افضت العداوة الي المشرق ردت
مطلقا ومن خاتم من يريد ان يشهد عليه وبالبح فلم يجبه
لشهره عليه فبكت شهادته ولو زالت العداوة فلم اعادها
لورقتل ولاقتل من مفضل الا يسطر الامبارزها فيلان
سألها الا في شهادته الحسنة في حنوته فقال لي كصلاة
وزكاة وصوم بان يشهد بغيركها او قيمه فيه حق هو كطلاق
وعتق وعموعن فخاص وبقاعدته وانقضاهما بان يشهد
بما ذكر ليعلم من حاله ما يوقف عليه وحده فقال لي
بان يشهد بوجبه والافضل فيه الشوكه النسب لان في
وصله حق العتق والصوم بان يقول الشهور ابتداءه
للقاضي تشهد علي فلان بكذا فاحضره ليشهد عليه فان
ابتداه وقالوا فلان في كذا فدفقه وانما سمع عند الخطة
التيها فلوشهد انسان ان فلانا اغتصب عبده او انه اهو فلان
من الرضاغ لوركت حتى يقول وهو ستره او يريد
نكاحها وما يقبل فيه شمع فيه الدعوي الا في بعض
حدوده فقال لي **ويشهد الاممي ويروي ان سبي حمله**
عنه اي جليل شهادته الا يمي وروايت ان سبق حمله
عنه وكان المشهور له وعليه معروف في الاسم والنسب بخلاف

بجوهلها

بجوهلها او احدها **ويحرفي** اذ نه بطلاق او محق او مال اخر
معروف الاسم والنسب **أعلق به** حتى تشهد عليه عند قاض
وتقبل شهادته ايضا فيما يبست بالاشفاضة كالمجبر
شامع من جمع يوشن نوا طيهه علي الكذب لكثرة تم
فيبع العلم والظن الموزي تخبرهم من **نكاح وحام**
بكر الحاي عوت **ووقف وولا ونسب** مقطوعات علي
نكاح جدي فلان العاطف وعشق ملك **بلا ايهام** اي معارض
وما يبست به ايضا ولاية المقضا ونحوه ولجرح والتقدير
والرشد والارت فان تشهد بالشامع ان فلانا وارث فلان
لا وارث له غيره اما اذا كان هناك معارض كانا والانسوب
البيسبة او طمن فيه بمض الناس او منازع له في الملك
المشهور به فلا يجوز الشهادة بالشامع لاختلاف الظن
حينئذ ولا يبغي في التامح قول المشاهد شهد اني سمعت
الناس يقولون كذا وان كانت شهادته مبنية عليه بل يشهد
ان هذه زوجة فلان او ان فلانا مات او ان هذا اوقف علي
كذا وان هذا ابن فلان لانه قد يعلم خلاف ما سمعه وان
ذكره بشعر مدم حزمه بالسلمة **والزنا الرجعة** ومثله
اللوط ووطي المبتنة والبهيمة من الرجال الموصوفين بمصر
لكتاب العزير ولما فيه من اثاره من الضماح التشفه
فقلظت الشهادة فيه ليكون استر ولا بد من ذكر المروي
لها فيخ التتم **ادخله** اي شهدون بجوانه ادخل ذكره
او حشنته او قد رها منه **في فليحها** علي سبيل الزنا فقد
يطنون الماخذة زنا وقوله **كروني محله** ليس

٢٤٥

Copyrighted material